

ردّ ضريبة القيمة المضافة للأعمال الأجنبية الزائرة في الدولة فتح الباب أمام تقديم طلبات الاسترداد

يمكن للأعمال غير المقيمة في الإمارات العربية المتحدة (الدولة) التقدّم الآن بطلب إلى الهيئة الاتحادية للضرائب (الهيئة) لاسترداد ضريبة القيمة المضافة عن السنة التقويمية 2019.

خلفية الموضوع

سوف تقبل الهيئة الطلبات المقدّمة لاسترداد ضريبة القيمة المضافة حتى 31 أغسطس 2020 فقط، ويعني ذلك أنه يجب على الأعمال تقييم مدى أهليتها لاسترداد الضريبة والبدء في أقرب وقت ممكن باحتساب مبلغ الضريبة الذي يمكنها استردادها.

المتطلبات

يُرجى الأخذ بالعلم أنّ آلية ردّ ضريبة القيمة المضافة مُتاحة للأعمال التي تستوفي المعايير التالية:

- ألا يكون لديها مقرّ تأسيس أو منشأة ثابتة في الدولة؛
- ألا تكون خاضعة للضريبة في الدولة (أي غير مسجّلة أو مُلزّمة بالتسجيل لأغراض ضريبة القيمة المضافة)؛
- ألا تتراول نشاطاً تجارياً في الدولة؛ و
- أن تمارس الأعمال وتكون مسجّلة لضريبة القيمة المضافة (أو ما يعادلها) خارج الدولة، أي أن تكون مسجّلة كمنشأة لدى الجهة المختصة في الدولة التي تأسست فيها.

إضافة إلى ما تقدّم، تجدر الإشارة إلى أنّ إحدى المتطلبات الأساسية لأي طلب استرداد تقضي بإرفاق الفواتير الأصلية (بالإضافة إلى إثباتات السداد) مع طلب الاسترداد. ونظراً إلى أنّ هذه العملية قد تستغرق وقتاً من حيث تجميع الفواتير والإثباتات المطلوبة والتحقّق من صحتها، فيجب على الأعمال أن تباشر فوراً بهذه الإجراءات.

الدول المؤهلة

ينصّ دليل المستخدم لردّ ضريبة القيمة المضافة للأعمال الأجنبية الزائرة والصادر عن الهيئة، على قيام هذه الأخيرة بالنظر في طلبات الاسترداد المقدّمة من الأعمال المؤسسة في الدول التالية:

- النمسا
- البحرين
- بلجيكا
- الدانمارك
- فنلندا
- فرنسا
- ألمانيا
- ايسلندا
- جزيرة مان
- كوريا
- الكويت
- لبنان – في بعض الحالات
- لوكسمبورج
- ناميبيا – في بعض الحالات
- هولندا

- نيوزلندا
- النرويج
- عمان
- قطر
- السعودية
- جنوب أفريقيا
- السويد
- سويسرا
- المملكة المتحدة
- زيمبابوي

وفي حال لم يكن لدى أعمالكم مقرّ تأسيس في أي من الدول الواردة أعلاه، وتكبدت هذه الأعمال ولم تتمكن من استرداد ضريبة القيمة المضافة المتكبدة في الدولة، فيمكن النظر في تدابير بديلة لتخفيض تكلفة الضريبة غير القابلة للاسترداد التي يتم تكبدها من قبل الأعمال في المستقبل.